

602- نور على الدرب - أد #سامي_الصقير وفقه الله تعالى - السبت 32 ربيع الآخر 1441هـ

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله - 00:00:00

الله وبركاته. اهلا ومرحبا بكم احبتنا الكرام. في هذه الحلقة الجديدة من برنامجكم اليومي نور على الدرب. ضيفنا في هذا اللقاء هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة - 00:00:40

كبار العلماء. في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. اه حياكم الله وبارك فيكم وحياء الله الاخوة المستمعين والمستمعات. حياكم الله شيخنا ايضا نرحب بكم مستمعينا الكرام ونسعد بمتابعتكم لنا في هذه الحلقات نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للعلم - 00:00:50

النافع والعمل الصالح شيخنا الكريم نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي يقول صاحبه حصل نزاع بين بعض جماعة المسجد في تطويل الامام وتخفيفه فما الظابط في ذلك حفظكم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:01:06

واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد الظابط في الصلاة وما جاءت به السنة عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:01:24

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي اي كرؤيتكم صلاتي وهذا شامل الكمية والكيفية فالمشروع للانسان ان يقتدي بالرسول صلى الله عليه وسلم في ذلك لانه امر بذلك - 00:01:48

ولان هذا من اتباعه وقد قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وقال عز وجل قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم - 00:02:13

وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم هي اخف صلاة واتموا صلاة كما قال انس بن مالك رضي الله عنه ما صليت خلف امام قط اخف صلاة ولا اتم صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:34

والتخفيف المطلوب من الامام نوعان النوع الاول تخفيف لازم وهو ان يصلي كصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم فانها خفيفة كما تقدم والنوع الثاني تخفيف عارض طارئ اي انه اذا وجد - 00:02:56

سبب يقتضي التخفيف فان المشروع للامام ان يخفف الصلاة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لادخل في الصلاة فاريد ان اطيها فاسمع بكاء الصبي فاخفف مخافة ان تفتتن امه - 00:03:26

فاذا حصل عارض او طارئ فلا حرج على الامام ان يخفف الصلاة بل هذا من السنة نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. ايضا هذا آ سائل يقول اذا ذهبت المرأة الى مكة لاداء العمرة ومرت بالميقات وهي حائض - 00:03:49

فهل تحرم وتشتط او تذهب الى مكة بلا احرام واذا طهرت احرمت من التنعيم اذا مرت المرأة بالميقات وهي تريد النسك فانه يجب عليها ان تحرم من الميقات اذا مرت به او حذته - 00:04:09

لان النبي صلى الله عليه وسلم لما وقت المواقيت قال هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلن ممن اراد الحج او العمرة وما دام انها

تريد النسك فانه يجب عليها ان تحرم منه - 00:04:29

واما الاشتراط فان كانت تعلموا او يغلب على ظنها انها سوف تطهر مدة بقائها في مكة فحينئذ لا تشتترط لانه لا فائدة من الاشتراط ما دام انها تعلم انها سوف تطهر في تلك المدة - 00:04:47

واما اذا كانت تخشى ان لا تتمكن من البقاء في مكة بحيث ان اهلها او ان رفقتها مثلا يخرجون من مكة قبل طهرها فحينئذ تشتترط فاذا قالت لبيك عمرة تقول وان حبسني حابس - 00:05:13

فمحلي حيث حبستني وحينئذ متى حصل الحابس فانها تتحلل مجانا اي لا شيء عليها واما اذا مرت بالميقات وهي لا تريد النسك او كانت مترددة في ذلك ثم لما طهرت وهي في مكة - 00:05:34

ارادت العمرة او نوت العمرة فانها تحرم من الحل اما من التنعيم واما من عرفة او غيرها من الحل لان النبي صلى الله عليه وسلم لما طلبت منه عائشة رضي الله عنها ان يعمرها - 00:05:59

قال لاختها عبدالرحمن اخرج باختك من الحرم هل تهل بعمرة بارك الله فيكم. شيخنا واحسن اليكم. ايضا هذا سائل يقول ارى بعض المأمومين عندما يحصل للامام سعال او كحة او كحة - 00:06:19

في حلقه فانه يتنحج. فما توجيهكم حفظكم الله هذا العمل من بعض المأمومين لا اصل له وفيه مفاسد منها اولاً ان فيه احراجاً في هذا الامام الذي اصابه سعال او بحة في حلقه - 00:06:38

وثانياً انه عبث لا فائدة منه وثالثاً ان بعض اهل العلم رحمهم الله يرى انه اذا بان حرفان من المصلين من غير حاجة فان صلاته تبطل فعلى هذا لا ينبغي للمأموم ان يتنحج - 00:06:59

اذا حصل الامام سعال او نحو ذلك. نعم اذا هذا سائل يقول احسن الله اليكم شيخنا وبارك فيكم هل القرآن الكريم تفاضل وان بعضه افضل من بعض القرآن الكريم يتفاضل من حيث الموضوع - 00:07:24

والاسلوب والتأثير اما من حيث المتكلم به ونسبة الى الله عز وجل فلا يتفاضل لان المتكلم به واحد وهو الله عز وجل فها هنا جهتان جهات المتكلم وجهة المتكلم به - 00:07:42

اما من جهة المتكلم فلا يتفاضل لان المتكلم به واحد وهو الله عز وجل واما من جهة المتكلم به فيحصل التفاضل من وجوه اولاً من حيث عظم الاجر ومضاعفة الثواب - 00:08:08

فقراءة سورة الاخلاص فانها تعدل ثلث القرآن والوجه الثاني من التفاضل ما يحصل القارئ من الفوائد من الحفظ والتحصيل اية الكرسي والمعوذتين فان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اية الكرسي من قرأ اية الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه - 00:08:33

شيطان حتى يصبح الوجه الثالث يتفاضل ايضا من جهة اللفظ وما يتضمنه من المعاني الايات الدالة على وحدانية الله عز وجل واسمائيه وصفاته اية الكرسي واخر سورة الحشر وسورة الاخلاص - 00:09:04

فانها افضل من غيرها فيما تضمنته من اسماء الله عز وجل وصفاته ومما يدل على ما تقدم من تفاضل القرآن من هذه الوجوه قول الله عز وجل ما ننسخ من اية او نسها نأتي بخير منها او مثلها - 00:09:33

اي بخير من التي نسخناها في المصلحة والمنفعة والتسهيل بارك الله فيكم شيخنا واحسن اليكم. ايضا هذا سائل يقول والدتي مريضة واحياناً لا تستطيع الوضوء بسبب المرض. فكيف تكون طهارتها - 00:09:56

وصلاتها الواجب على المريض ان يتطهر بالماء سواء كان ذلك في الحدث الاصغر في الحدث الاكبر فان كان لا يستطيع ان يتطهر بالماء لانه يتضرر بذلك وضابط الضرر ان يكون استعمال الماء - 00:10:14

مما يزيد في مرضه او يؤخر في البرء فحينئذ يتيمم لقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا وذلك بان يضرب الارض بيديه ويمسح وجهه وكفيه واذا كان لا يستطيع ان يتطهر بنفسه - 00:10:38

فانه يجوز ان يوظأه او ييممه غيره اذا نوى ذلك فان كان لا يستطيع الوضوء بالماء ولا التيمم فانه يصلي على حسب حاله ولو على

غير طهارة لقول الله عز وجل فاتقوا الله - [00:11:05](#)

ما استطعتم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم ولا يجوز ان يؤخر الصلاة عن وقتها بحجة انه لا يستطيع الطهارة سواء كان ذلك بالماء - [00:11:27](#)

او بالتيمم بل يجب عليه ان يصلي في الوقت على اي حال كان ولو كان عليه نجاسة ولو كان الى جهة غير القبلة لان المحافظة على الوقت هو اهم شروط الصلاة - [00:11:46](#)

واما بالنسبة للصلاة فان المريض كغيره يصلي قائما فان لم يستطع فقاعدا فان لم يستطع فعلى جنب لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع - [00:12:05](#)

فعلى جنب واذا قدر انه لا يستطيع الصلاة قائما ولا قاعدا ولا على جنب. فانه يومئ ويجعل سجوده اخفض من ركوعه فان لم يستطع ذلك فانه يومئ بطرفه. اي يصلي بعينه - [00:12:27](#)

فينوي الركوع والسجود فان لم يستطع صلى في قلبه فينوي الركوع والسجود قال اهل العلم ولا تسقط الصلاة عن الانسان ما دام عقله ثابتا فما دام انه يدرك وعقله ثابت - [00:12:50](#)

فانه يصلي على حسب حاله لقول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم واذا كان يشق على المريض ان يصلي كل صلاة في وقتها فانه يجمع بين الصلاتين اما جمع تقديم - [00:13:12](#)

واما جمع تأخير حسب الارقق به فان شاء جمع جمع جمع تقديم اذا كان ذلك هو الارقق وان شاء جمع جمع تأخير بارك الله فيكم شيخنا واحسن اليكم. اذا سائل يقول لدي اقارب محتاجون. فهل يجب علي ان انفق عليهم؟ وهل يجوز ان اعطيهم من - [00:13:34](#)

نفقة الاقارب انما تجب بشروط الشرط الاول ان يكون المنفق غنيا بان يكون عنده ما ينفق به على قريبه فاضلا ذلك عن نفقة نفسه ونفقة من يمونه من الزوجة والاولاد - [00:13:59](#)

فلا تجب النفقة على فقير لانه يحتاج الى مواساة فكيف يواسي غيره والشرط الثاني من شروط وجوب نفقة الاقارب فقر المنفق عليه والفقر نوعان فقر مال وفقر عمل اما فقر المال - [00:14:27](#)

فالأجد مالا واما فقر العمل الا يجد كسبا اما بضعفه واما لعدم قدرته على وجود العمل فان كان المنفق عليه موسرا اما بماله او كسبه فلا تجب نفقته والشرط الثالث من شروط وجوب نفقة الاقارب - [00:14:55](#)

ان يكون المنفق وارثا للمنفق عليه لقول الله عز وجل وعلى الوارث مثل ذلك والشرط الرابع اتفاق الدين الا في عمودي النسب فانه لا يشترط فيجب على الانسان ان ينفق على والديه ولو كانا مخالفين له في الدين - [00:15:26](#)

لقول الله عز وجل وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وقال تعالى وصاحبهما في الدنيا معروفا والنفقة من الصحبة الدنيوية بالمعروف ومما يدل على ذلك حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها - [00:15:55](#)

انها قالت يا رسول الله ان امي اتت راغبة وكانت امها مشركة. فقالت افا اصلها يا رسول الله؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم صلي امك فامرها ان تصل امها مع انها مشركة - [00:16:19](#)

ومن الصلة الانفاق ومتى وجبت النفقة على شخص فانه لا يجوز ان يدفع الزكاة عوضا عن النفقة فكل من وجبت نفقته لا يجوز دفع الزكاة اليه الا ان يدفع الزكاة - [00:16:40](#)

لسبب غير النفقة كقضاء دين ونحوه احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم نختم هذه الحلقة بهذا السؤال شيخنا الكريم حفظكم الله يقول السائل في دعاء الجنائز اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا عندي اشكال وهو ان الصغير الذي دون البلوغ يكتب له

ولا - [00:17:02](#)

يكتب عليه فكيف تطلب له المغفرة ان كان المراد بالصغير في الحديث المكلف فلا اشكال بان المكلفين انواع منهم الصغير ومنهم الكبير فيكون المراد بالصغير هنا الشاب وان كان المراد بالصغير هنا - [00:17:23](#)

من دون التكليف فحينئذ يرد عليه ما ذكر هذا الا السائل من الاشكال وهو كيف يستغفر للصغير مع انه غير مكلف ولا ذنب عليه

وهذا الاشكال مبني على ان طلب المغفرة - 00:17:48

يستدعي سبق ذنب وليس الامر كذلك وطلب المغفرة لا يستدعي ذنبا بل قد يكون طلبها لرفعة الدرجات فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يستغفر في المجلس الواحد اكثر من مائة مرة - 00:18:13

مع انه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وطلب المغفرة لا يستلزم تقدم ذنب بل ان كان هناك ذنب فهو سؤال وطلب لمحوه والتجاوز عنه وان لم يكن هناك ذنب فهو زيادة في الحسنات - 00:18:36

ورفعة في الدرجات احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم بهذه الاجابة احببنا الكرام نكون قد وصلنا الى ختم ونهاية هذه الحلقة التي قد تفضلنا فيها بالاجابة عن اسئلتكم فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور - 00:19:01

سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. فشكر الله لشيخنا الكريم وبارك الله فيه وفي علمه وشكر الله لكم احببنا الكرام حسن متابعتكم. نلتقيكم بمشيئة الله تعالى في لقاء قادم وانتم على خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:19:14

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن - 00:19:30